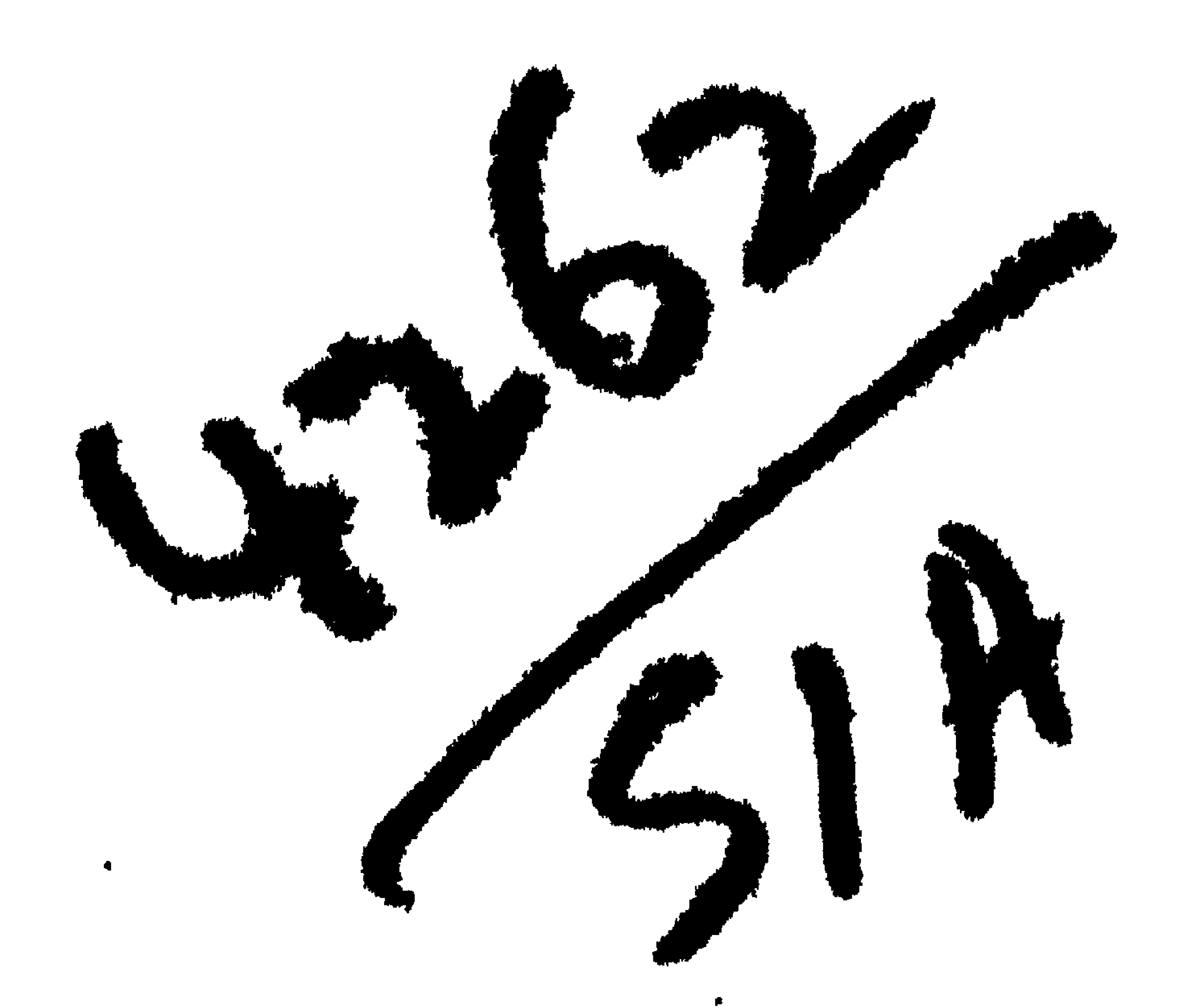



4262
51A


به عون صانع مکین و مکان و فضل خلاق زمین و زمان
در مطبع نامی منشی نولکشور زیب طبع مقبول جهان شد
۳۸۶۷۶



بسم الله الرحمن الرحيم

ميزان المنطق

هذه رسالة مترجمة بميزان المنطق مترتبة على فصول فصل
العلم اما تصور فقط وهو حصول صورة الشيء في العقل او
تصديق وهو تصور معه حكم وهو اسناد امر الى امر آخر
ايجاباً وسلباً فيجب تقديم الاول على الثاني وضعاً
لتقدمه طبعاً لان كل تصديق لا بد فيه من التصور فصل
في الالفاظ ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له

مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسط
الوضع لما دخل ذلك المعنى فيه تضمن كدلالة
الانسان على الحيوان او على الناطق وبتوسطها الوضع
لما خرج ذلك المعنى عنه التزام كدلالة الانسان على قابل
العلم فصل والدال بالمطابقة ان قصد بجزئه دلالة على جزء
معناه فهو مركب كرامي السهم والا فهو مفرد فان لم يصلح لان يقصد
بجزئه فهو اداة كلا وان صلح له فان دل بهيئته التصريفية على زمان
معين من الازمنة الثلثة فهو كلمة اي فعل وان لم يدل فهو اسم
وح اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان واحدا فان تعين

فذلك المعنى ان لم يكن ضميرا او اسم اشارة او موصولا كانت هذا والرجل
يسمى علما وان لم يتعين فمتواطيا ان كان حصوله في كل الافراد
على السواء كالانسان والفرس ومشككا ان كان حصوله في
البعض اولى او اقدم من الآخر كالوجود بالنسبة الى الواجب
والممكن وان كان كثيرا فان كان وضعه لتلك المعاني على السوية
فمشترك كالعين وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما اولا ثم نقل
الى الثاني وحينئذ ان ترك موضوعه الاول يسمى منقولا عرفيا
ان كان الناقل عرفا عاما كالدابة وشرعيا ان كان الناقل شرعا
كالصلوة والصوم واصطلاحيا ان كان الناقل عرفا خاصا

كالاصطلاح

ميزان المنطق

كاصطلاح النحوي وان لم يترك يسمى بالنسبة الى الاول حقيقة و
الى الثاني مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان الصاهل والرجل
الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا
في المعنى كالمطر والغيث والاسد والليث ومباين له ان لم
يتوافقا فيه كالحجر والشجر واما المركب فهو اما تام وهو الذي
يصح السكوت عليه واما غيره فالاول ان احتمل الصدق والكذب
فهو خبر والا فان دل على طلب الفعل دلالة صيغية فهو مع الاستعلاء
امر كقولنا انصر ومع الخضوع دعاء وسؤال ومع التساوي
التماس وان لم يدل على طلب الفعل دلالة صيغية فهو تنبيه

ويندرج فيه التمني والنداء وغيرهما واما الثاني فهو اما مركب
تقييدي كالرجل الفطن واما غير تقييدي كالمركب من اسم
واداة فصل في المعاني المفردة كل مفهوم فهو اما جزئي ان منع
نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه كزيد او كلي ان لم تمنع
فالكلي الذي هو تمام ماهية جزئياته نوع وهو صادق
على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو والداخل
غير المتساوي في تلك الماهية جنس وهو صادق
على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو قريبا ان
كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فيه

هو الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس وبعيد ان كان الجواب عنها وعن
بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر كالجسم
النامي والداخل المتساوي لها فصل وهو كلي صادق
على الشيء في جواب اي شيء هو في حقيقته فهو قريب
ان ميزه عن مشاركه في جنس قريب وبعيد ان ميزه
عنه في جنس بعيد والخارج عن الشيء ان امتنع انفكاكه عنه
فهو لازم والا فهو عرض مفارق واللازم قد يكون لازم
الوجود كالسواد للحبشي او لازم الماهية كالزوجية للاثنين

فهو اما بيّن وهو الذي لا يقترن بقولنا لانه كالفردية للواحد

واما غير بيّن وهو الذي يقترن به كالحدوث للعالم والعرض

المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيئه

كالعشق وكل واحد من اللازم والمفارق فهو ان اختص بافراد حقيقة

واحدة فهو الخاصة وترسم بانها كلية صادقة على افراد حقيقة

واحدة صدقا عرضيا كالضحاك بالقوة او بالفعل والا فهو

عرض عام ويرسم بانه كلي صادق على افراد حقيقة واحدة

وغيرها صدقا عرضيا كالماشي بهما فصل الكليان متساويان

ان صدق كل منهما على كل ما يصدق عليه الآخر كالانسان والناطق

ميزان المنطق

وبينهما عموم وخصوص مطلقاً ان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس كلي كالحيوان والانسان وبينهما عموم وخصوص من وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما صدق عليه الآخر فقط كالحيوان والابيض فبينهما تباين ان لم يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر كالحيوان والشجر

فصل الجزئي كما يصدق على المعنى المذكور ويسمى جزئياً حقيقياً فكذا يصدق على كل اخص تحت الاعم ويسمى جزئياً اضافياً

فصل النوع كما يصدق على ما ذكرناه ويسمى نوعاً حقيقياً فكذا يصدق على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو

قوله أو ليًا ويسمى نوعًا اضافيا ومراتبه اربع لانه اما اعم الانواع

وهو العالي كالجسم او اخصها وهو السافل كالانسان ويسمى نوع

الانواع او اعم من السافل واخص من العالي كالحيوان وغيره

يسمى متوسطًا او متباين للكل وهو المفرد كالعقل ان قلنا

ان الجوهر جنس له ومراتب الاجناس ايضا اربع ولكن العالي

كالجوهر في مراتب الاجناس فيسمى جنس الاجناس والسافل

كالحيوان والمتوسط بينهما كالجسم النامي والجسم المطلق والجنس المفرد

كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له فصل في التعريفات

المعرف للشيء وهو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء

ويسمى

وتسمى حداً تاماً ان كان بجنس وفصل قريبين وحداً ناقصاً ان كان

اي بالتعريف المذكور احترز عن دخول الاغيار — لخلوه عن بعض الذاتيات

بفصل قريب وحده او به وبجنس بعيد ورسماً تاماً ان كان بجنس قريب

وخاصة ورسماً ناقصاً ان كان بها فقط او بها وبجنس بعيد ويجب

لنقصان اجزائه بالنسبة الى الرسم التام

الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في معرفة وجهالة

وعن استعمال الفاظ غريبة غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى

السائل فصل في تعريف القضايا واقسامها وما يتعلق بها

القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذب وهي شرطية

اي تعريف القضية

ان انحلت الى قضيتين بعد حذف الرابط والا فحملية فالشرطية

اي حاصل القضية — اي غير مفردين بالفعل او بالقوة

اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير اخرى

ميزان المنطق

كقولنا بعض الحيوان او واحد منه انسان و سالبة جزئية

و سورها ليس كل و ليس بعض و بعض ليس و ان لم يبين فان

لم يصلح لان تصدق كلية و جزئية سميت طبيعية و الا فمهملة

بان يكون الحكم فيها على نفس طبيعة الموضوع مطلقة او مقيدة بالعموم

كقولنا الحيوان جنس و الانسان لفي خسر و المهملة في قوة

الجزئية اذ متى صدق الانسان لفي خسر صدق بعض

الانسان لفي خسر و بالعكس فصل في العدول و التحصيل

بفتحتين برگشتن و تجاوز كردن

حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع كقولنا اللاحي

جماد او من المحمول كقولنا الجماد لا حي او منهما كقولنا

اللاحي لا عالم سميت معدولة موجبة كانت او سالبة

وان

وان لم يكن جزء الشي منها سميت محصلة ان كانت موجبة

اى حرف السلب ١٢ — اى من الموضوع والمحمول ١٢

وبسيطة ان كانت سالبة والاعتبار بالايجاب والسلب

بالنسبة لا بطرفيها فان كل ما ليس بحى فهو لا عالم موجبة مع

ان طرفيها عدميان ولا شئ من المتحرك بساكن سالبة مع

ان طرفيها وجوديان والفرق بين السالبة البسيطة والموجبة

والمعدولة المحمول فى اللفظ اما فى الثلاثية فبانها موجبة

اى القضية التى ذكرت فيها الرابطة ١٢

ان قدمت الرابطة على حرف السلب وبسيطة ان اخرت عنها

واما فى الثنائية فبالنية او باصطلاح على تخصيص لفظ غير اولا

بالايجاب المعدول ولفظ ليس بالسلب البسيط او بالعكس فصل

في القضايا الموجهة التي جرى الاصطلاح بالبحث عنها ثلث
عشرة بسيطة ومركبة اما البسائط وهي التي حقيقتها ايجاب
فقط او سلب فقط فمنها الضرورية المطلقة وهي التي يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دام ذات
الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة
لاشئ من الانسان بحجر الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دام ذاته موجودا وقد مر
مثالها ايجابا وسلبا المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع

كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا

ای مثال الموجبة فان تحرک الاصابع ضروری لذات الکاتب بشرط اتصافه بوصف الکتابة ۱۲

وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا

ای مثال السالبة فان سلب سکون الاصابع من ذات الکاتب ضروری بشرط اتصافه بالکتابة ۱۲

العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع

ای العرفیة العامة ۱۲ ای القضیة الرابعة ۱۲

او سلبه عنه بشرط وصفه ومر مثالها ايجابا وسلبا المطلقة

او بدوام سلب المحمول عن الموضوع ۱۲

العامة وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل

ای القضیة الخامسة ۱۲

كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس ولا شيء من الانسان بمتنفس الممكنة

العامة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة عن الجانب المخالف كقولنا بالامكان

العام كل نار حارة وبالامكان العام لا شيء من الحار ببارد والمركبة وهي التي حقيقتها تركبت

موجبة ۱۲ مثال سالبة سلب الحرارة عن النار لیس بضروری ۱۲

من قضيتين مختلفتي الكيفية موافقتي الكمية معتبرا ايجابها وسلبها بالقضية ولى

ای الایجاب والسلب ۱۲

فسبع المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة مع اللادوام بحسب

الذات اللادوام عبارة عن مطلقة عامة في المشروطة الخاصة ان كانت

عنه هو معبرة عن مطلقة عامة موافقة للاولى في الموضوع والمحمول والكم ومخالفة لها في الكيف ١٢

موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا

لا دائما فمن موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت

سالبة كقولنا بالضرورة لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام

كاتبا لا دائما فمن سالبة مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة

العرفية الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات

وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة

مطلقة عامة وان كانت سالبة فتركيبها من السالبة عرفية عامة

وموجبة مطلقة عامة ومثالها قد مر والوجودية اللاضرورية وهي

المطلقة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات واللاضرورة عبارة

عن ممكنة عامة فالوجودية اللاضرورية ان كانت موجبة كقولنا

كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فمن موجبة مطلقة

عامة وسالبة ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لا شيء من الانسان

بضاحك بالفعل لا بالضرورة فمن سالبة مطلقة عامة وموجبة

ممكنة عامة او الوجودية اللادائمة وهي المطلقة العامة مع قيد

اللادوام بحسب الذات وهي سواء كانت موجبة او سالبة فمن

مطلقتين عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها مر او الوقتية

وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه

اي الوقتية ١٢

في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب

الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت

حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما فمن موجبة وقتية المطلقة

وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر

اي مفهوم اللادوام اعني قولنا لا شيء من القمر بمنخسف بالاطلاق العام

بمنخسف وقت التربيع لا دائما فمن سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة

عامة المنتشرة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه

اي القضية السادسة من المركبات ١٢

في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع مع قيد اللادوام بحسب الذات

يعني انه لا يعتبر التعيين لا بمعنى انه يعتبر عدم التعيين لاستحالته ١٢

وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما

ميزان المنطق

فمن موجبة منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت

سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت لا دائما

فمن سالبة منتشرة وموجبة مطلقة عامة الممكنة الخاصة وهي التي

يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم

جميعا سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب

او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان بكاتب

فمن ممكنتين عامتين موجبة وسالبة فصل في الشرطية الجزء الاول

فيها يسمى مقدما والثاني تاليا وهي متصلة لزومية ان كان صدق التالي

فيها على تقدير صدق المقدم لزوما واتفاقية ان كان ذلك

بجز و الاتفاق كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق و منفصلة

حقيقية ان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معاً

كقولنا العدد اما زوج او فرد و مانعة الجمع ان حكم فيها بالتنافي

بين جزئيها في الصدق فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر او مانعة

الخلو ان حكم فيها بالتنافي بينهما في الكذب فقط كقولنا اما ان يكون زيد

في البحر او لا يغرق و سالبة كل واحد من هذه القضايا برفع ما حكم في

موجبتها اعلم ان كلية الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم

على جميع التقادير التي لا ينافي تقدير المقدم و جزئيتها ان يكون كذلك على

بعض هذه التقادير و مهملتها ان يكون كذلك على وضع معين و

باهمال الاوضاع فسور الموجبة الكلية في الشرطية المتصلة كلما

ومهما وحيثما ونحوه وسور الموجبة الكلية المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية

فيهما ليس البتة والموجبة الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية

قد لا يكون وبادخال السلب على سور الايجاب الكلي واهمالهما

لو وان واذا في المتصلة واما واو في المنفصلة فصل

التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث

يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة

لا يتحقق بين القضيتين الا باتحاد النسبة الحكمية منهما فقد

العكس المستوي وهو عبارة عن جعل احد طرفي القضية

ميزان المنطق

سكان الآخر مع بقاء الصدق والكيفية فاما الكلية فلا يبقى
في الموجبات لانها لا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم
من الموضوع كقولنا كل انسان حيوان فلا تنعكس كلية لكذب
قولنا كل حيوان انسان واما السالبة فتنعكس كلية كقولنا
لا شيء من الانسان بحجر لانه يصدق لا شيء من الحجر بانسان
كلية فصل في عكس النقيض وهو عبارة عند المتقدمين
عن تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق
والكيف كما تقول في كل انسان حيوان كل لا حيوان لا انسان
وعند المتاخرين عبارة عن جعل نقيض الثاني الجزء الاول

بخلاف السوالب فانها اي السوالب تنعكس سالبة كلية

ميزان المنطق

میزان المنطق

وعين الاول الثاني مع مخالفة الاصل في الكيف وموافقته في الصدق كما يقال في كل انسان حيوان لا شئ مما ليس بحيوان بانسان والفرق بينهما يعرف في المطولات **فصل** في القياس وهو قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته قول آخر وهو استثنائي ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكنها طالعة فالنهار موجود فالنتيجة وهي فالنهار موجود مذكورة بعينها فيه ولو قلت لكنه ليس بموجود ينتج انها ليست بطالعة فنقيضها وهو انها طالعة مذكورة وفيه اقتراني ان لم يكن كذلك كقولنا كل انسان

وانما قيد بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا ١٢

حیوان وکل حیوان حساس فکل حیوان حساس فلیست النتیجة

ولا نقیضها مذکورة فیه بالفعل واذا عرفت هذا فنقول ان موضوع

النتیجة فی الاقترانی یسمی اصغر ومحمولها اکبر والقضیة التی

فیها الاصغر صغری والتی فیها الاکبر کبری والمکرر بین

الاصغر والاکبر یسمی حدا اوسط والهیئة الحاصلة من کیفیة

وضع الحد الاوسط عند الحدین الآخرین یسمی شکلا وهی اربعة لان

الحد الاوسط ان کان محمولا فی الصغری وموضوعا فی الکبری کقولنا

کل جسم مؤلف وکل مؤلف حادث فهو الاول وان کان علی العکس کقولنا

کل انسان ناطق وکل ضاحک انسان فهو الرابع وان کان محمولا فیهما

کقولنا

كقولنا كل ناطق انسان ولا شيء من الحجر بانسان فهو الثاني

وان كان موضوعا فيهما كقولنا كل انسان ناطق وكل انسان

ضاحك فهو الثالث واما الشكل الاول فشرطه ايجاب الصغرى وكلية

الكبرى واما الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيفية وكلية الكبرى

واما الثالث فشرطه موجبية الصغرى وكلية احديهما واما الرابع فغير

محتاج له لعدم وقوعه في الاستعمال لانه غير بين فصل في الاستقراء

وهو تام ان استدل بجميع الجزئيات وحكم على الكل وهو قليل

الاستعمال وناقص اذا استدل باكثر الجزئيات وحكم على الكل

كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان

ميزان المنطق

والبهائم والسباع ككٓ هو المفيد اليقين لاحتمال ان لايكون

الكل بهذه الصفة كالتمساح فصلٌ في التمثيل وهو ان يستدل

بجزئي على الجزئي الآخر لاشتراكهما في كلي موثر في الحكم ويسمى في عرف

الفقهاء قياسا كقولنا العالم مؤلف فيكون حادثا كالبيت فصل في

البرهان وهو اما لمي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة

في الذهن والخارج كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط

محموم فهذا محموم واِنّي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة في الذهن

فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط

تمت هذه الرسالة

بحث التمثيل

بحث البرهان

ميزان المنطق

خلقه نبينا محمد وآله واصحابه اجمعين تمام شد حواشی مهیع المیزان ۱۲

الجواهر المضية في شرح الدرة البهية للشيخ عبد الحق الدهلوي رح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله عز وجل والصلوة على خير خلقه من نطق بما قل ودل اي بلفظ قل وعلى المعنى الكثير دل لان الاطناب ممل للطالب وغاية الايجاز مخل لفهم المطالب هذا هو معنى الفصاحة والتوسط في الامور كلها خير وترك التصريح باسمه صلى الله عليه وسلم تعظيما دلالة اللفظ على ما اي معنى وضع ذلك اللفظ بازائه فتسمى مطابقة مأخوذة من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا وانما سميت بها لان اللفظ يدل على تمام المعنى الموضوع له فكانهما توافقا ودلالة اللفظ على ما اي معنى لا ينفك اي لا ينفصل ذلك المعنى عنه اي عن ذلك اللفظ تعقلا داخلا في ما وضع له حال عن فاعل ينفك وانما قيد بالتعقل ليشمل الالتزام فان الملازمة الخارجية ليست بشرط فيه وعدم الانفكاك هو الملازمة تضمن لان اللفظ يدل على ما تضمنه المعنى الموضوع له هذا اللفظ او خارجا منه اي مما وضع بازائه التزام كدلالة الانسان على الحيوان الناطق او احدهما فقط او على صنعة العلم والكتابة واللفظ الدال ان قصد بجزء الدلالة على جزء معناه فمركب كرامي الحجارة والا اي وان لم يكن كذلك فمفرد كالانسان فاما ان يكون اللفظ المفرد كثيرا والمعنى واحدا كليث واسد وغضنفر وضرغام او بالعكس اي اللفظ المفرد واحدا والمعنى كثيرا او كلاهما كثيرا او مثاله كثير وكلاهما واحد كالانسان وافراده فالاول ترادف والثاني ان وضع لكل معينه على السوية فاشتراك ويسمى ذلك اللفظ مشتركا كالعين او لا عليهما اي على السوية فنقل كالصلوة فانه وضع اولا للدعاء ثم اشتهر في الاركان المخصوصة اعني نماز ونسبة الناقل اي انكان شارعا فشرعي او التخاطب عرفا فمنقول عرفي وغير ذلك ويشترط المناسبة فيه وما نقل بلا مناسبة يسمى مرتجلا كالاعلام او اي احد عطف على قوله لكل اي وضع لمعنى واحد ثم استعمل في المعنى الآخر فحقيقة في الاول ومجاز في الثاني كالاسد للحيوان المفترس والرجل الشجاع

والثالث اي ما كان اللفظ والمعنى كلاهما كثيرا متباينا بالمعنى اللغوي لا بالمصطلح في النسب والرابع اي
ما كان كلاهما واحدا فان كان المعنى شخصا معينا يمنع تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه فجزئي منسوب الى الجزء وهو
الكلي كزيد والا اي وان لم يكن المعنى شخصا معينا بل لا يمتنع وقوع الشركة فيه اذ تصوره فكلي منسوب الى الكل وهو الجزئي
متواطئ اسم فاعل من التواطؤ وهو بهمزة اللام بمعنى التوافق ان تساوت الافراد فيه كالانسان فانه يصدق
على زيد وعمرو وبكر على السوية بلا تفاوت ومشكك من التشكيك وهو على انواع بالاولية والاولوية وغير ذلك
ان لم تتساو كالوجود فانه في الواجب تعالى قدم واتم منه في الممكن ثم ايضا هذا القسم ان كان اللفظ المفرد ان لم يستقل
معناه فاداة عند المنطقيين وحرف عند النحاة نحو من والى والا او ان لم يكن كذلك بل كان مستقلا بالمفهومية فمع
دلالته على الزمان اي زمان كان من الازمنة الثلثة كلمة عند المنطقيين وفعل عند النحاة نحو ضرب ويضرب
وبدونه اي بدون الزمان اسم كزيد وقتل وتام ان المركب ان صح السكوت عليه فتام اما خبر ان كان محتملا للصدق
والكذب مع قطع النظر عن خصوصيات المواد نحو زيد قائم وانشاء ان لم يكن كذلك مثل اضرب ولا تضرب وناقص ان لم يصح سكوت
المخاطب عليه بل كان منتظرا تقييدي ان كان احد جزئيها قيدا الاخر نحو غلام زيد ورجل فاضل وغير تقييدي ان لم يكن
كذلك نحو بعلبك وخمسة عشر والكلي ان كان في تمام اي تمام ماهية جزئياته فنوع كالانسان فانه تمام حقيقة زيد وعمرو وبكر
وغيرهم او داخلا في الحقيقة دخول الجزء في الكل تمام المشترك بينه وبين غيره من مشاركاته في ذلك الكلي فجنس
كالحيوان فانه ليس تمام الحقيقة للانسان بل جزؤها المشترك بين حقيقة الغنم والبقر والفرس وغيرهم والا اي
وان لم يكن تمام المشترك بل يكون مخصوصا بالحقيقة الواحدة ففصل بمعنى الفاصل كالناطق بالنسبة الى الانسان
او كان خارجا عن الحقيقة مختصا بها فخاصة مثل الضاحك والكاتب والا اي وان لم يكن مختصا فعرض عام كالماشي
المعرف بالكسر ما يعرف الشيء ويميزه عن مشاركاته ان كان بالاجزاء فقط كالجنس والفصل فحد وهو في اللغة المنع كلمة
لمنع دخول غير المعرف بالفتح فيه وخروج افراده فتام ان كان مجموعها اي مجموع الاجزاء كتعريف الانسان
بانه حيوان ناطق او ناقص ان لم يكن مجموع الاجزاء كتعريف الانسان بانه ناطق او جسم

ناطق

ناطق والا اى وان لم يكن بالاجزاء فقط بل بامور خارجة او بجزء وامر خارج فرسم بمعنى العلامة لانه يعلم به المعرف

تام ان كان بالامر الخارج حال كونه متضمنا مع الجزء عاما او خاصا حالان من الجزء او بالجزء العام الجنس او الخاص

الفصل كتعريف الانسان بالحيوان الضاحك او الناطق الكاتب وناقص ان كان بالامر الخارج فقط كتعريف الانسان

بانه ضاحك وجسم ضاحك وشرطه اى شرط المعرف بالكسر ان يكون مساويا للمعرف بالفتح فى الصدق يعنى متى صدق

هو صدق هذا وبالعكس كالناطق فى تعريف الانسان او اوضح منه فلا يصح بالاعم من المعرف كالحيوان فى تعريف

الانسان ولا بالمساوى معرفة وجهالة كتعريف الابن بمن له الاب وبالعكس ولا بالاخفى كما يقال النار جسم فوق الاسطقسات

ولا يصح اتحادهما التعريف بالعرض العام غير معتبر وجوزوا فى الناقص ان يكون بالاعم كالتعريف اللفظى

القضية قول يحتمل الصدق والكذب حملية ان حكم فيه بانه هذا او ذاك نحو زيد قائم والا اى وان لم يكن كذلك فشرطية

متصلة ان كان الحكم فيه بانه يصدق هذا اذا ذاك صدق مثل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومنفصلة

ان حكم فيه بانه اما ان يصدق هذا او ذاك نحو هذا العدد اما زوج او فرد ثم القضية اما موجبة ان

ثبت النسبة اى كان الحكم فيه ثبوت شئ لشئ وسالبة ان رفعت النسبة اى كان الحكم فيه بنفى

شئ عن شئ نحو زيد ليس بقائم ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا فى الحملية ومقدما وتاليا

فى الشرطية والقضية الحملية ان تشخص موضوعها اى كان موضوعها شخصا معينا وجزئيا حقيقيا

فشخصية ومخصوصة نحو زيد عالم وان كان الحكم فيه على نفس الطبيعة فطبيعية كقولنا الانسان

نوع والحيوان جنس والا اى وان لم يكن الموضوع شخصا ولا نفس الحقيقة فمحصورة ومسورة ان بين فيها كمية

الافراد اى قدر الافراد فيها كلا او بعضا سميت محصورة لحصر افراد موضوعها والسور مشتقة من سور البلد

كما انه يحيط به كذلك اللفظ الدال على كمية الافراد يحصرها فسور الموجبة الكلية كل ولام الاستغراق

وما يفيد مفادهما وسور الجزئية بعض وواحد السالبة الكلية لا شئ ولا واحد والجزئية ليس بعض

ليس وليس بعض وليس كل والامثلة ظاهرة ومهملة عطف على محصورة ان لم يبين فيها

كيته الافراد مع صلاحيته نحو ان الانسان يعني خسر وايضا تقسيم آخر للحملية انه ان كان حرف السلب جزءا
من الموضوع فمعدولة الموضوع كقولنا اللاحي جماد ومن المحمول فيسمى معدولة المحمول نحو الجماد لاحي
او من الطرفين فمعدولة الطرفين نحو اللاحي لا عالم وسميت معدولة مجازا لانها عدل فيها حرف السلب
عن معناه الموضوع وهو سلب النسبة تسمية الكل باسم الجزء والا اى وان لم يكن حرف السلب جزءا
فمحصلة ان كانت موجبة كقولنا زيد كاتب وبسيطة ان كانت تلك القضية سالبة نحو زيد ليس بكاتب والعبرة
اى الاعتبار للنسبة في كون القضية معدولة وبسيطة لان قولك زيد ليس بقائم ان كان فيها حمل عدم القيام
على زيد فمعدولة لان النسبة ايجابية وان كان المراد سلب القيام عنه فبسيطة وهكذا وايضا تقسيم للقضية
باعتبار الكيفيات ان بين فيها كيفية النسبة من الضرورة والدوام والامكان والامتناع واللاضرورة
واللادوام فموجهة والجهة امكان ان كان رفعها لا المجرد حرف السلب عام ان سلب الضرورة عن الايجاب
او عن السلب وخاص ان سلبت اى الضرورة عنهما جميعا اى عن الايجاب والسلب فقوله والجهة مبتدأ وامكان
خبر وعام وخاص صفة الامكان قسمان منه والقضية على التقدير الاول تسمى ممكنة عامة وعلى الثاني ممكنة
خاصة او فعل او دوام او ضرورة كل هذه الثلاثة بالرفع عطف على قوله امكان والقضية تسمى على
الاول مطلقة عامة فتسميتها بالمطلقة لان هذا هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم تقييدها
بالضرورة والدوام او غير ذلك من الجهات او لان الحكم فيها غير مقيد بزمان من الازمنة الثلثة وبالعامة
لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية وعلى الثاني اى الدوام الذي يدل على عدم انفكاك النسبة
لا على امتناع الانفكاك دائمة مطلقة وعلى الثالث اى الضرورة التي يدل على استحالة الانفكاك ضرورية
مطلقة فتسميتها بدائمة وضرورية لاشتمالها بهما وبالمطلقة لعدم تقييدهما بالوصف او الوقت وصفا حالا عن الدوام والضرورة مطلقة
فسميت القضية على الاول دائمة وضرورية مطلقة وعلى الثاني مشروطة عامة وعرفية عامة او وقتا معينا فوقتية ضرورة
او غيره اى غير معين منتشرة مطلقة وهذه الثمانية بسائط لان حقيقتها اما ايجاب فقط او سلب فقط مقيدا باللادوام او اللا

اولا يكون تقييدا بهما حالان عند الجهات المذكورة فيما قيل لكن الاول محال لامتناع تقييدها بهما والثاني لما
لا يجوز فالمطلقة العامة مع قيد سمي وجودية لا دائمة واللادوام اشارة الى ممكنة عامة مخالفة للاصل في الكيف
موافقة في الكم ووجودية لا ضرورية واللاضرورة عبارة عن مطلقة عامة بكذا والمشروطة والعرفية العامة
مشروطة وعرفية خاصة واللادوام فيهما هو الاطلاق العام واما الممكنة العامة فتقييد باللاضرورة فقط
من الجانب الموافق فسميت خاصة وهذه القضايا السبع مركبات التناقض تنافي القضيتين لا مفردين
كالسماء والارض آنا لا بواسطة وخصوص مادة مع الاختلاف في الكيفية والكيفية عبارة عن الايجاب
والسلب والكمية هي الكلية والجزئية وفي الموجهتين في الجهة والاتحاد فيما عداها ويتحقق في المخصوصتين
بالاتحاد في الامور الثمانية هي وحدة الموضوع والمحمول والمكان والزمان والجزء والكل والاضافة
والشرط والقوة والفعل وفي المحصورتين باتحادهما اي الامور الثمانية مع المخالفة في الكم اي الكلية والجزئية
العكس المستوي تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق فالموجبة كلية كانت او جزئية تنعكس جزئية لان
الكليتين قد تكذبان والجزئيتين قد تصدقان والسالبة تنعكس كلية اذا كانت اي السالبة ايا ما اي
كلية والا اي وان لم يكن كلية بل كانت جزئية فلا تنعكس اصلا القياس قضيتان يستلزمان لصورتهما قضية
اخرى وهي المسماة بالنتيجة وهو القياس الاقتراني ان لم يكن النتيجة بعينها ولا نقيضها مذكورا فيه
ولا بد فيه من وسط لايصال حكم الاكبر الى الاصغر ويسمى حدا اوسط فان كان الوسط المذكور محمولا
في القضية الاولى وموضوعا في الثانية فشكل اول لكونه على نظم طبعي وهو وصول الحكم من المحمول
الى الموضوع بلا تخلف او بالعكس اي محمولا في الثانية وموضوعا في الاولى فرابع لانه ابعد غاية
البعد منه او محمولا فيهما اي في القضيتين فثان اي فشكل ثان او موضوعا فيهما فثالث وباب
الاشكال من المطولات فالاول شرطه ايجاب القضية الاولى وكلية القضية الثانية
والشكل الثاني شرطه تخالف المقدمتين في الكيف مع كلية القضية الثانية وضروبهما الاول

والثاني رابعة وان كانت القسمة العقلية تقتضي ان يكون ستة عشر بنتج الاول المحصورات الاربع والثاني الساقطين للمنافات اي بسبب اختلافات مقدمتيه في الكيف والشكل الثالث شرطه ايجاب الصغرى وكلية احدلهما فضروبه ستة وينتج جزئيتين للمنافات اي بسبب المخالفة الواقعة بين مقدمتيه في الكم والرابع خامس اي خفي المعنى غير ظاهر لانتاج بعيد عن الفهم الكونه على غير النظم الطبعي فضروبه المنتجة ثمانية وسيستثنائي عطف على قوله اقتراني فان كانت القضية الاولى متصلة فوضع المقدم ينتج وضع التالي ورفع التالي رفع المقدم لاغير اي لاينتج وضع التالي وضع المقدم ولا رفع المقدم رفع التالي للزوم اي لان التالي لازم للمقدم ووجود الملزوم بدون اللازم محال فهو لاعكس لجواز عموم اللازم وان كانت منفصلة فالوضع الرفع والرفع الوضع اينما كان اي وضع احد الجزئين ينتج رفع الآخر بالعكس والبرهان قياس يقيني اي منسوب الى اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت واليقينيات اي القضايا اليقينية اصولها ستة بحسب الاستقراء اولها بديهيات وهي القضايا التي يجزم العقل فيها بمجرد تصور طرفين وثانيها مشاهدات ان كان الحس ظاهر فسميت حسيات او الحس باطن فسميت وجدانيات وثالثها متواترات وهي التي يحكم العقل فيها بواسطة السماع من جماعة كثيرة احال العقل تواطؤهم على الكذب ورابعها مجربات وهي التي يحتاج العقل فيها التحصيل الجزم الى مشاهدة مكررة وخامسها حدسيات وهي التي لايحتاج العقل فيها الى مشاهدة وسادسها فطريات وهي التي يفتقر العقل في حكمها الى واسطة لاتغيب عن الذهن عند تصور الطرفين وتسمي قضايا قياساتها معها ايضا وغير البرهان جدل وخطابة وشعر وسفسطة فالاول اي الجدل مؤلف من المشهورات وهي التي يطابق فيها آراء الكل او من المسلمات التي يسلمها الخصم في المناظرة والثاني اي الخطابة مؤلف من المقبولات وهي التي توجد ممن يعتقد فيه او المظنونات وهي التي يحكم لها حكما راجحا مع تجويز نقيضه والثالث اي الشعر مؤلف من المخيلات وهي التي تخيل بها فيتأثر النفس منها قبضا وبسطا فتفزاز

والرابع مؤلف من الوهميات هي التي يحكم بها الوهم والعمدة هو البرهان فافهم اي تأملها من اليقينيات
تمام شد جواهر مضيئة تصنيف مولوی مقبول احمد مرحوم ... فوائد متفرقة قد عرفت ان الجعل على قسمين
الجعل البسيط وهو جعل الشيء وهو يستدعي مجعولا والثاني الجعل المركب وهو جعل الشيء شيئا وهو يستدعي
بين المجعول والمجعول اليه فالاشراقيون ذهبوا الى الجعل البسيط وقالوا الفاعل يجعل
نفس الماهية والمشاؤن ذهبوا الى الجعل المؤلف وقالوا الفاعل يجعل الماهية موجودة واستدل
على الجعل البسيط اولا بانه يجب الانتهاء الى الجعل البسيط وثانيا بان الوجود امر اعتباري واثر الجعل
كما يعلم بالضرورة هو امر عيني وانت تعلم ان ما علم بالضرورة هو كون المجعول امرا عينيا لا ان المجعول
اليه وثالثا بان الوجود هو المعنى المصدري ومصداق حمله في الواجب الحقيقة من حيث هي وفي الممكن هو الماهية
من حيث انها مستندة الى الجاعل فاذا فرض انها مستغنية في نفسها عن الجاعل لصدق حمل الوجود عليها في
مرتبة ذاتها فلا يكون الممكن ممكنا وانت خبير بان مصداق حمل الوجود هو الماهية من حيث انها مستندة الى الجعل سواء
كان استنادها اليه من حيث الذات او من حيث الوجود مع ان الماهية من حيث هي على تقدير الجعل المؤلف مستغنية
عن الجعل المستانف لا عن الجعل مطلقا واستدل على الجعل المؤلف اولا بان توسط الجعل بين الماهية ونفسها غير
معقول وهو من البين ان ذلك مبني على عدم تصور الجعل البسيط كان الجعل المتخلل بين الشيء ونفسه وهو
الجعل المركب لا الجعل البسيط وثانيا بان علة الاحتياج هي الامكان وهو كيفية نسبة الوجود الى الماهية
فالمجعول هو الماهية باعتبار الوجود لا الماهية من حيث هي ولا يخفى ان الامكان علة لاحتياج الماهية باعتبار
لا احتياجها مطلقا فلا يلزم رفع احتياجها من حيث هي كيف ولها في كل مرتبة احتياج مع ان ما هو
علة الاحتياج هو الامكان بمعنى المصداق وهو نفس الممكن والحق ان الماهيات الممكنة مجعولة بالجعل البسيط
وذلك لان الجعل اما ان يتعلق بنفس الماهية بالذات او يتعلق لها بالعرض او لا يتعلق بها اصلا لا بالذات
ولا بالعرض فعلى الاول ثبت المدعى وعلى الثاني يلزم تاخر الماهية من حيث هي عن الماهية من حيث الوجود وهو

يستلزم تأخير المعرف عن المعارض والضرورة العقلية تشهد بخلافه وعلى الثالث يلزم استغناء الممكن من حيث هو والوجدان السليم يحكم ببطلانه بعلة يستحاج الى لطف القريحة كذا ازميرزاهد شرح مواقف

فائدة جليلة اعلم ان الفرق بين القعود والجلوس ان القعود هو جلوسه بعد القيام والجلوس هو القعود بعد الاضطجاع والفرق بين الخلاف والاختلاف الاختلاف يكون من الجانبين والخلاف يكون من الجانب الواحد قد يكون الخلاف بمعنى الاختلاف وقيل الاختلاف تباين الطريق والمقاصد كليهما والخلاف تباين الطرق مع اتحاد المقاصد والله اعلم والفرق بين الضدين والنقيضين ان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان كالعدم والوجود والضدين لا يجتمعان لكن يرتفعان كالسواد والبياض والفرق بين مع وبين الواو التي بمعنى مع ان ما قبل مع تابع لما بعدها بخلاف الواو فان ما بعدها تابع لما قبلها. الفرق بين الاطلاق والاستعمال ان الاطلاق هو التلفظ بدون ارادة المعنى والاستعمال هو التلفظ بارادة المعنى والفرق بين الاحد والواحد ان الاحد يطلق على الذوات والواحد يطلق على الصفات والفرق بين النعت والصفة ان الصفة يستعمل في المدح والذم والنعت يستعمل في المدح فقط والفرق بين العلم والمعرفة ان العلم هو ادراك الكليات والجزئيات والحق والباطل والمعرفة هي ادراك الكليات ادراك الشئ كما هو والفرق بين الحمد والشكر والمدح ان الحمد هو الثناء باللسان على الوصف الجميل الاختياري مقابلا للنعمة اولا والشكر كان في مقابل النعمة فقط غير مخصوص باللسان والمدح هو الثناء باللسان لا على الجميل الاختياري والفرق بين الكل والكلي ان الكل جزئي كزيد فانه جزئي للنوع وكل والكلي جزء كالانسان فانه كلي وجزء لافراده وكذلك فرق بين الجزء والجزئي فافهم وتدبر والله اعلم **فائدة** اعلم ان في الافعال الاختيارية للعباد اربع مذاهب الاول مذهب الاشاعرة واهل السنة والجماعة وهو انه يكون المؤثر المستقل فيها هو الله تعالى لكن بواسطة كسب العباد ويسند اليهم افعالهم والثاني في مذهب جمهور المعتزلة وهو انه يكون المؤثر المستقل وهو قدرة العباد والثالث مذهب ابي اسحق الاسفرائني هو انه يكون المؤثر المستند مجموع القدرتين اي قدرة الله تعالى وقدرة عباده والرابع مذهب الجبرية وهو انه يكون المؤثر فيها وهو الله تعالى لا مداخلة لقدرة العباد في ذلك اصلا لا من حيث الكسب ولا من حيث التاثير **تمت**